

الأربعون العمرية

في ذكر مناقب أمير المؤمنين
عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ومواقفه العلية

تأليف : وليد الرفاعي

الأربعون العشرية

في ذكر مناقب أمير المؤمنين

عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومواقفه العلية

تأليف: وليد الرفاعي



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي



الأربعون العمريّة في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، و أشهد أن محمدا عبده ورسوله. (صلى الله تعالى عليه وسلم ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون}، {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا}، {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما} أما بعد، فإن أصدق الحديث كتابُ الله، وخير الهدي هدي محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلِّ محدثة بدعة، وكلِّ بدعة ضلالة، وكلِّ ضلالة في النار. (اللهم أجرنا من النار) أما بعد :

فهذه رسالة جمعت فيها بعض ما صح من الحديث في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومواقفه، وأسميتها (الأربعون العمريّة في ذكر مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومواقفه العلية) ، وحشيتها بذكر غريب الألفاظ ، وفوائد مهمة ، وخرجت أحاديثها تخریجاً مختصراً مكثفياً بالكتب التسعة ، والله من وراء القصد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

و كتبه : وليد الرفاعي



وقعت الحديث الأول

عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مِمَّا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^١.

﴿متفق عليه﴾



^١ رواه الاثمة : البخاري (١،٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣)، ومسلم (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٢٠١)، والترمذي (١٦٤٧)، والنسائي (٧٥، ٣٤٣٧، ٣٧٩٤)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، وأحمد (١٦٨، ٣٠٠). وهذا الحديث العظيم قاعدة من قواعد الإسلام، وأصل من أصول الشريعة، حتى قيل فيه: إنه ثلث العلم، حيث قال فيه صلى الله عليه وسلم: «الأعمال بالنية»، فلا تصح جميع العبادات الشرعية إلا بوجود النية فيها، «ولكل امرئ ما نوى»، فإنما يعود على المسلم من عمله ما قصده منه، وهذا الحكم عام في جميع الأعمال من العبادات والمعاملات والأعمال العادية، فمن قصد بعمله منفعة دنيوية لم ينل إلا تلك المنفعة ولو كان عبادة، فلا ثواب له عليها، ومن قصد بعمله التقرب إلى الله تعالى وابتغاء مرضاته، نال من عمله المثوبة والأجر ولو كان عملا عاديا، كالأكل والشرب، ثم ضرب صلى الله عليه وسلم الأمثلة العملية لبيان تأثير النيات في الأعمال فبين أن من قصد بهجرته امتثال أمر ربه، وابتغاء مرضاته، والفرار بدينه من الفتن؛ فهجرته هجرة شرعية مقبولة عند الله تعالى ويثاب عليها لصدق نيته، وأن من قصد بهجرته منفعة دنيوية وغرضا شخصيا، من مال، أو تجارة، أو زوجة حسناء؛ «فهجرته إلى ما هاجر إليه»، فلا ينال من هجرته إلا تلك المنفعة التي نواها، ولا نصيب له من الأجر والثواب.



الحديث الثاني

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ^٢ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَزَع^٣ بِهَا ذُنُوبًا^٤ أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا^٥، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ فَلَمَّ أَرَّ عَبْقَرِيًّا^٦ مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعَطَنَ^٧.

﴿متفق عليه﴾



^٢ القلب : البئر التي لم تبني جوانبها بالحجارة ونحوها.

^٣ نزع : استقى بالدلو.

^٤ الذنوب : الدلو العظيمة وقيل لا تسمى كذلك إلا إذا كان فيها ماء.

^٥ الغرب : الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد الثور.

^٦ عبقريا : العبقرى هو السيد وقيل الذي ليس فوقه شيء.

^٧ العطن : الضرب بعطن إذا رويت الإبل ثم بركت حول الماء والمراد اتساع الأمصار.

^٨ رواه الأئمة : البخاري (٣٦٤٣، ٣٦٦٤، ٧٠٢١، ٧٠٢٢، ٧٤٧٥)، ومسلم (٢٣٩٢)،

وأحمد (٨٢٣٩، ٨٨٠٨، ٩٨٢٠).



الحديث الثالث

عن أبي موسى الأشعري - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - :

أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَخَلَ حَائِطًا^٩ وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لِي، وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لِي، وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لِي، وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ.^{١٠}

﴿متفق عليه﴾



^٩ الحائط : بستان فيه نخيل.

^{١٠} رواه الأئمة : البخاري (٣٦٧٤، ٣٦٩٣، ٣٦٩٥، ٦٢١٦، ٧٠٩٧)، ومسلم (٢٤٠٣)،

والترمذي (٣٧١٠)، وأحمد (١٩٥٠٩، ١٩٦٤٣، ١٩٦٥٣).



الحديث الرابع

عن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال :

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! بَقْرَةٌ تَكَلَّمُ، فَقَالَ: فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ - وَمَا هُمَا تَمَّ - وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذُّئْبُ، فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَتْهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذُّئْبُ: هَذَا^{١١} اسْتَنْقَذَتْهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟! فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ، قَالَ: فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ. وَمَا هُمَا تَمَّ^{١٢}.^{١٣}

﴿متفق عليه﴾



^{١١} (الذئب هذا) أي هذا الذئب.

^{١٢} (وما هما تم) أي وليس أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حاضرين هناك.

^{١٣} رواه الأئمة: البخاري (٢٣٢٤، ٣٤٧١، ٣٦٦٣، ٣٦٩٠)، مسلم (٢٣٨٨)، الترمذي

(٣٦٧٧، ٣٦٩٥)، أحمد (٧٣٥١، ٨٩٦٣، ١٠٥٢٩).



الخطبة الخامسة

عن عمرو بن العاص - رضي الله عنه -

أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ^{١٤}،
فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، فَقُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟
فَقَالَ: أَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَعَدَّ رِجَالًا^{١٥}.^{١٦}

﴿متفق عليه﴾



^{١٤} (ذات السلاسل) أي الغزوة المسماة بذلك وهو اسم مكان وكانت الغزوة سنة سبع للهجرة وقيل سميت كذلك لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض وقيل لأن الأرض التي كانوا فيها ذات رمل ينعقد بعضه على بعض كالسلسلة .

^{١٥} (فعد رجالا) أي ذكر عددا من الرجال الذين يحبهم منهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

^{١٦} رواه الأئمة : البخاري (٣٦٦٢، ٤٣٥٨) ، مسلم (٢٣٨٤) ، والترمذي (٣٨٨٥)

٣٨٨٦، وأحمد (١٧٨١١) ، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «كان أبو بكر

أحبنا إلى رسول الله وكان خيرنا وسيدنا» أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره عن

مناقب الصحابة، رجالهم، باب ذكر البيان بأنّ أبا بكر رضي الله عنه كان أحب الناس إلى

رسول الله، (٦٨٦٢).



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الحديث السادس

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا^{١٧} مِنْ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ :

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ^{١٨} الْيَهُودِ نَزَلَتْ
لَا تَخْذَنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا^{١٩} قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ^{٢٠}
وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي^{٢١} وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا قَالَ عُمَرُ قَدْ عَرَفْنَا^{٢٢}
ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ^{٢٣}.

﴿متفق عليه﴾



^{١٧} (رجلا من اليهود) هو كعب الأحبار قال ذلك قبل أن يسلم.

^{١٨} (معشر) الجماعة الذين شأنهم واحد.

^{١٩} (عيدا) يوم سرور وفروح وتعظيم سمي كذلك لأنه يعود كل عام فيعود معه السرور.

^{٢٠} (أكملت لكم دينكم) بإرساخ قواعده وبيانها وإظهاره على الأديان كلها.

^{٢١} (وأتتمت عليكم نعمتي) بالهداية والتوفيق والنصر على الكفر وأهله وهدم معالم الجاهلية.

^{٢٢} (قد عرفنا ذلك اليوم والمكان) أشار عمر رضي الله عنه إلى أن يوم نزولها يوم عيد عند

المسلمين فقد نزلت يوم الجمعة وهو يوم عيد لنا ويوم عرفة الذي يتحقق العيد بأوله

^{٢٣} رواه الأئمة : البخاري (٤٥ ، ٤٦٠٦ ، ٧٢٦٨) ، وسلم (٣٠١٧) ، الترمذي (٣٠٤٣) ،

والنسائي (٣٠٠٢ ، ٥٠١٢) ، وأحمد (١٨٨ ، ٢٧٢) .



الحديث السابع

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنَادَاهُ عُمَرُ أَيُّهُ سَاعَةٌ هَذِهِ ^{٢٤} قَالَ إِنِّي شُغِلْتُ فَلَمْ أَنْقَلِبْ ^{٢٥} إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ فَلَمْ أَزِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ فَقَالَ وَالْوُضُوءُ أَيُّضًا ^{٢٦} وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ. ^{٢٧}

﴿متفق عليه﴾



^{٢٤} (أية ساعة هذه) من ساعات الفضيلة والتبكير فهو إنكار لتأخره حتى صعد الخطيب المنبر.

^{٢٥} (انقلب) أرجع.

^{٢٦} (والوضوء أيضا) أي واقتصرت على الوضوء وتركت الغسل المندوب فجمعت تقصيرا إلى تقصير.

^{٢٧} رواه الأئمة: رواه البخاري (٨٧٨، ٨٨٢). ورواه مسلم (٨٤٥)، وأبوداود (٣٤٠)، والترمذي

(٣٩٤)، ومالك (٢٦٨)، والدارمي (١٥٨٠)، وأحمد (٢٠٢، ١٩٩، ٩١، ٣١٢، ٣١٩).



اللمحة الثامنة

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ:

كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ^{٢٨} لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي
الْمَدِينَةِ^{٢٩} وَكُنَّا نَتَنَاقَبُ النَّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا
نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نُوْبِتِهِ فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا
شَدِيدًا فَقَالَ أَتَمَّ هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قَالَ
فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي فَقُلْتُ طَلَّقُكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ لَا أَذْرِي ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ.^{٣٠}

﴿متفق عليه﴾



^{٢٨} (جاري لي) هو عتبان بن مالك رضي الله عنه وقيل غيره .

^{٢٩} (عوالي المدينة) جمع عالية وهي قرى قريبة منها من فوقها من جهة الشرق .

^{٣٠} رواه الاثمة : البخاري (٢٤٦٨ ، ٥١٩١ ، ٥٨٤٣ ، ٦٢١٨) ، وسلم (١٤٧٩) ،
الترمذي (٣٣١٨) ، والنسائي (٢١٣٢) ، وأحمد (٢٢٢) .



الحديث التاسع

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - قَالَ :

لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ - رضي الله عنه - عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ ^{٣١} قُلُوبُكُمَا فَحَجَجْتُ مَعَهُ فَعَدَل ^{٣٢} وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ فَتَبَرَّرَ ^{٣٣} حَتَّى جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ ^{٣٤} فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ الْمَرَّاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا فَقَالَ وَاعْجَبِي ^{٣٥} لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ ^{٣٦} عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوفُهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ وَجَارًا لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَيَنْزِلُ يَوْمًا

^{٣١} (صغت قلوبكما) مالت إلى تحريم مارية القبطية رضي الله عنها .

^{٣٢} (فعدل) مال عن الطريق .

^{٣٣} (فتبرر) خرج إلى الفضاء لقضاء الحاجة .

^{٣٤} (بالإداوة) إناء صغير من جلد يتخذ للماء .

^{٣٥} (واعجبي) أتعجب لعدم معرفتك ذلك وأنت مشهور بعلم التفسير أو أتعجب لحرصك

على السؤال عما لا ينتبه له إلا الحريص على العلم .

^{٣٦} (استقبل عمر الحديث) بدأ به من أوله .



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي
 وَأَنْزَلَ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلَتْ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ^{٣٧} وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ
 مِثْلَهُ وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ^{٣٨} فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ
 تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ^{٣٩} نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ^{٤٠} نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصَحْتُ عَلَى
 امْرَأَتِي فَرَاجَعْتَنِي^{٤١} فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ وَلَمْ تُنْكَرِي أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنَّ
 أَزْوَاجَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيُرَاجِعُنَّهُ وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ^{٤٢} الْيَوْمَ حَتَّى
 اللَّيْلِ فَأَفْزَعَنِي^{٤٣} فَقُلْتُ خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بَعْظِيمٌ^{٤٤} ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي
 فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَيُّ حَفْصَةَ أَتَغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفْتَأْمَنُ أَنْ
 يَغْضَبَ اللَّهُ لِعُضْبِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَاسْأَلِيْنِي مَا
 بَدَا لَكَ وَلَا يَغُرَّتْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأُ^{٤٥} مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -

^{٣٧} (الأمر) الوحي وما ينزل من الأوامر الشرعية وما يحدث في المدينة .

^{٣٨} (نغلب النساء) يكون رأينا هو المقدم ولا تراجعنا أزواجنا في شيء .

^{٣٩} (فطفق) فشرع .

^{٤٠} (أدب) أخلاق وسلوك .

^{٤١} (راجعتني) ردت علي الجواب .

^{٤٢} (لتهجره) تترك مخاطبته والعشرة معه .

^{٤٣} (فأفزعني) فأخافني .

^{٤٤} (بعظيم) بأمر عظيم .

^{٤٥} (أوضأ) أجمل .



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعَلُ النَّعَالَ^{٤٦} لِعِزْرُونَا
فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوَيْتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَاءِمٌ هُوَ
فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لَا
بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نِسَاءَهُ قَالَ قَدْ
خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرْتَ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي
فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَدَخَلَ مَشْرُبَةً^{٤٧} لَهُ
فَاعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ أَوْمٌ أَوْ كُنْ
حَدَّرْتُكَ أَطَلَّقُكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي
الْمَشْرُبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ
قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدَ اسْتَأْذِنَ
لِعُمَرَ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ لَهُ
فَصَمَتَ فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ
فَجِئْتُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ
الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا إِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ
أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ
عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ

^{٤٦} (تنعل النعال) تعد خيلها ودوابها .

^{٤٧} (مشربة) غرفة صغيرة مرتفعة عن الأرض .



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

أَدِمَّ حَشْوُهَا لَيْفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ لَا ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغُرَّتْكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ثُمَّ رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ^{٤٨} غَيْرَ أَهْبَةٍ^{٤٩} ثَلَاثَةَ فُقُلْتُ ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ أَوْفِي شَكِّ^{٥٠} أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي فَاغْتَزَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ^{٥١} حِينَ أَفْشَتْهُ^{٥٢} حَفْصَةَ إِلَى عَائِشَةَ وَكَانَ قَدْ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ^{٥٣} عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا

^{٤٨} (شيئا يرد البصر) ذا قيمة يرجع البصر راضيا .

^{٤٩} (أهبة) جمع إهاب وهو الجلد الذي لم يدبغ .

^{٥٠} (في شك) من أنه ادخر لنا النعيم في الآخرة .

^{٥١} (من أجل ذلك الحديث) كان اعتزاله بسبب إفشاء ذلك الحديث .

^{٥٢} (أفشته) أذاعته ونشرته .

^{٥٣} (موجدته) شدة غضبه .



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي
 أَصْبَحْنَا لِتِسْعِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 الشَّهْرُ تِسْعُ وَعِشْرُونَ وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَنْزَلَتْ آيَةَ
 التَّخْيِيرِ^{٥٤} فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ فَقَالَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى
 تَسْتَأْمِرِي^{٥٥} أَبَوَيْكَ قَالَتْ قَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ
 قَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِلَى قَوْلِهِ عَظِيمًا قُلْتُ أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي
 أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ^{٥٦}.

﴿متفق عليه﴾



^{٥٤} (آية التخيير) وهي قوله تعالى { يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحا جميلا . وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما } .
^{٥٥} (تستأمري) تستشيري

^{٥٦} رواه الأئمة : البخاري (٨٩ ، ٤٩١٣ ، ٤٩١٤ ، ٤٩١٥ ، ٥١٩١ ، ٥٢١٨ ، ٥٨٤٣ ، ٦٢١٨ ،) ، وسلم (١٤٧٩) ، الترمذي (٢٤٦١ ، ٣٣١٨) ، والنسائي (٢١٣٢) ، و ابن ماجه (٤١٥٣) ، وأحمد (٢٢٢ ، ٣٣٩) .



الحديث المأثور

عن أنسٍ - رضي الله عنه - قال: قال عمرُ - رضي الله عنه - : وافقتُ الله في ثلاثٍ ^{٥٧} - أو وافقني الله في ثلاثٍ ^{٥٨} - قلتُ: يا رسولَ الله لو اتَّخَذتَ من مقامِ إبراهيمَ مُصلًى، فأنزلَ اللهُ تعالى: (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى)، وقلتُ: يا رسولَ الله يدخُلُ عليكَ البرُّ والفاجرُ، فلو أمرتَ أمَّهاتِ المؤمنينَ بالحِجابِ، فأنزلَ اللهُ آيةَ الحِجابِ، قال: وبلَغني مُعابَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْضَ نِسَائِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ، قُلْتُ: إِنْ انْتَهَيْتُنَّ أَوْ لِيُبَدَّلَنَّ اللهُ رَسولَهُ - صلى الله عليه وسلم - خَيْرًا مِنْكُنَّ، حَتَّى أَتَتْ إِحْدَى ^{٥٩} نِسَائِهِ قَالَتْ: يَا عُمَرُ، مَا فِي رَسولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعْظَهُنَّ أَنْتَ؟! فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ ^{٦٠} أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ .. ^{٦١}

﴿متفق عليه﴾



^{٥٧} قال زكريّا الأنصاريُّ: «في ثلاثٍ» أي: مِنَ الْقَضَايَا، قَالَهُ قَبْلَ الْمَوَافَقَةِ فِي غَيْرِهَا، (منحة الباري).

^{٥٨} أو التَّخْصِيصُ بِالْعَدَدِ لَا يُنَافِي الزَّائِدَ، وَإِلَّا فَقَدْ وَافَقَ رَبُّهُ فِي أَزِيدٍ مِنْهَا؛ كَمَنْعِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَقِصَّةِ أُسَارَى بَدْرٍ).

^{٥٩} (إحدى نساءه) هي أم سلمة رضي الله عنها .

^{٦٠} (يبدله) وقرئ (يبدله) والقراءتان متواترتان .

^{٦١} رواه الأئمة : رواه البخاري (٤٠٢، ٤٧٩٠، ٤٩١٦، ٤٤٨٣). ورواه مسلم (١٤٧٩، ٢٣٩٩، ٢٩٥٩، ٢٩٦٠)، وابن ماجه (١٠٩)، والدارمي (١٨٩١)، وأحمد (١٥٧، ١٦٠، ٢٥٠).



الحديث الثاني عشر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ^{٦٢} قَالَ إِنْ أَسْتَخْلِفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ ، وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأْتَنُوا^{٦٣} عَلَيْهِ فَقَالَ رَاغِبٌ رَاهِبٌ^{٦٤} ، وَدِدْتُ أَنْي بَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَيَّ لَا أَتَحْمَلُهَا^{٦٥} حَيًّا وَمَيِّتًا .^{٦٦}

﴿متفق عليه﴾



^{٦٢} (تستخلف) تعين خليفة بعدك .

^{٦٣} (فأتنوا عليه) أثنى الصحابة الحاضرون على عمر رضي الله عنه .

^{٦٤} (راغب راهب) أي راغب في الثناء في حسن رأيي راهب من إظهار ما بنفسه من الكراهة . وقيل يعني الناس راغب في الخلافة وراهب منها فإن وليت الراغب خشيت أن لا يعان عليها وإن وليت الراهب خشيت أن لا يقوم بها . وقيل إني راغب عند الله راهب من عذابه ولا أعول على ثنائكم .

^{٦٥} (لا أتحمّلها) لا أجمع في تحمل تبعات الخلافة بين حياتي ومماتي .

^{٦٦} رواه الأئمة : البخاري (٣٧٠٠ ، ٧٢١٨) ، ومسلم (١٨٢٣) ، وأبو داود (٢٩٣٩) ، والترمذي (٢٢٢٥) ، وأحمد (١٢٩ ، ٢٩٩ ، ٣٢٢ ، ٣٣٢)



الأربعون العمريّة في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الحديث الثاني عشر

عن أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ:

لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالَ
عُمَرُ - رضي الله عنه - كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ
وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » . فَقَالَ وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ
وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا^{٦٧} كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا . قَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ
اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ^{٦٨} - رضي الله عنه - فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ^{٦٩} .^{٧٠}

﴿متفق عليه﴾



^{٦٧} (عناقا) الأنثى من ولد المعز التي لم تبلغ سنة .

^{٦٨} (شرح الله صدر أبي بكر) لقتالهم .

^{٦٩} (فعرفت أنه الحق) بما ظهر من الدليل الذي أقامه أبو بكر رضي الله عنه

^{٧٠} رواه الأئمة : البخاري (١٣٩٩ ، ١٤٠٠ ، ٢٩٤٦ ، ٦٩٢٤ ، ٧٢٨٤) ، ومسلم (٢٠)

، (٢١ ، ٢٤٠٥) ، وأبو داود (١٥٥٦ ، ٢٦٤٠) ، والترمذي (٢٦٠٦ ، ٢٦٠٧) ، والنسائي

(٢٤٤٣ ، ٣٠٩٠ ،) ، وابن ماجه (٧١ ، ٣٩٢٧) ، وأحمد (٦٧ ، ١١٧ ، ٢٣٩

(.....)



الخطبة الثالثة عشر

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَرَ - رضي الله عنه - يَقُولُ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ « خُذْهُ ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ ، فَخُذْهُ ، وَمَا لَا^{٧١} فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ^{٧٢} ». ^{٧٣}

﴿متفق عليه﴾



^{٧١} (و مالا) والذي لم يأتك على هذه الصفة.

^{٧٢} (فلا تتبعه نفسك) فاتركه ولا تتعلق بنفسك به.

^{٧٣} رواه الأئمة : البخاري (١٤٧٣ ، ٧١٦٣) ، ومسلم (١٠٤٥) ، وأبو داود (١٦٤٧) ، والنسائي (٢٦٠٤ ، ٢٦٠٥ ، ٢٦٠٦ ، ٢٦٠٧ ، ٢٦٠٨) ، والدارمي (١٦٨٧) ، وأحمد (١٠٠) ، (١٣٦ ، ٢٧٩ ، ٣٧١ ، ٥٧٤٨).



الحديث الرابع عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - إِذْ قَالَ: « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِعُمَرَ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا » . فَبَكَى وَقَالَ أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .^{٧٤}

﴿متفق عليه﴾



^{٧٤} رواه الأئمة : البخاري (٣٢٤٢ ، ٣٦٨٠ ، ٥٢٢٧ ، ٧٠٢٣ ، ٧٠٢٥) ، ومسلم (٢٣٩٥) ، وابن ماجه (١٠٧) ، وأحمد (٨٤٧٠). قال ابن هُبَيْرَةَ: (في هذا الحديثِ مِنَ الفِئَةِ أَنَّ الجَنَّةَ مَخْلُوقَةٌ، وَأَنَّ جَوَارِيهَا خُلِقْنَ، فَهُنَّ يَتَقَلَّبْنَ فِي النَّعِيمِ انْتِظَارًا لِقُدُومِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِنَّ. وفيه ما يَدُلُّ عَلَى أَنَّ القُصُورَ مَعْرُوفَةٌ الْأَصْحَابِ، وَأَنَّ أَهْلَ ذَلِكَ القَصْرِ يَعْرِفُونَ صَاحِبَ قَصْرِهِمْ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((فَقُلْتُ؛ لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟)) يَعْنِي أَنَّ القُصُورَ مُعَيَّنَةٌ لِأَصْحَابِهَا، ((فَقِيلَ لِي: لِعُمَرَ)). وَقَوْلُهُ: ((فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ))، فَأَرَى أَنَّهُ كَانَ مُرَادُهُ أَنْ يَدْخُلَهُ لِيَصِفَهُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُشَاهَدَةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ فِي دُخُولِهِ إِيَّاهُ يَرَى الحُورَ عَلَى تَبَدُّلِهِنَّ فِي مَسَاكِينِهِنَّ، فَذَكَرَ غَيْرَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَجَعَ. وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟» أَرَادَ أَنَّ الغَيْرَةَ إِذَا تَكُونُ عَلَى مَنْ يَجُوزُ عَلَيْهِ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْكَ، وَأَمَّا أَنْتَ فَلَا يُغَارُ مِنْكَ، فَآتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُسْنِ الْأَدَبِ، وَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَعَلَ عَلَى طَرِيقِ الْإِحْتِيَاظِ) . يُنْظَرُ: ((الإفصاح)) (٢٨٣ / ٨).

وقال ابنُ حَجَرٍ: (هَذَا وَإِنْ كَانَ مَنْمَا لَكِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ، وَمِنْ ثَمَّ أَعْمَلَ حُكْمَ غَيْرَةِ عُمَرَ حَتَّى امْتَنَعَ مِنْ دُخُولِ القَصْرِ) . يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) (٣٢٣ / ٦).



الأربعون العمريّة في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الحديث الخامس عشر

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:

« بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ - يَعْنِي اللَّبَنَ - حَتَّى أَنْظُرُ إِلَى الرَّيِّ يَجْرِي فِي ظُفْرِي

أَوْ فِي أَظْفَارِي ، ثُمَّ نَأَوْتُ عُمَرَ » . فَقَالُوا فَمَا أَوْلَتْهُ قَالَ « الْعِلْمُ » .^{٧٥}

﴿متفق عليه﴾



^{٧٥} رواه الأئمة : البخاري (٨٢ ، ٣٦٨١ ، ٧٠٠٦ ، ٧٠٠٧ ، ٧٠٢٧ ، ٧٠٣٢) ، ومسلم (٢٣٩١) واللفظ له . ، والترمذي (٢٢٨٤ ، ٣٦٨٧) ، والدارمي (٢٢٠٠) ، وأحمد (٥٥٥٤) ، ٥٨٦٨ ، ٦١٤٢ ، ٦٣٤٣ ، ٦٤٢٦) . قال ابن هُبَيْرَةَ: (فيه: ما يدلُّ على أنَّ عُمَرَ كَانَ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ مَوْفَقًا، وَذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَفَضْلِ سُورِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الَّذِي نَأَوَلَهُ إِيَّاهُ الْعِلْمَ، فَأَظْهَرَهُ فِي وِلَايَتِهِ) . يُنظَرُ: ((الإفصاح)) (٧٨ / ٤) . وَكَأَنَّ ذَلِكَ بِشَارَةِ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَتَفَوَّقَ فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَحَلَ مِنْ ذَلِكَ اللَّبَنِ الَّذِي شَرِبَ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى اخْتِصَاصِهِ وَامْتِيَازِهِ بِقَدْرِ زَائِدٍ مِنَ الْعِلْمِ، وَتَفْسِيرِ اللَّبَنِ بِالْعِلْمِ؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي كَثْرَةِ النَّفْعِ، وَفِي أَكْثَرِ سَبَبِ الصَّلَاحِ فَاللَّبَنُ غِذَاءُ الْأَطْفَالِ، وَسَبَبُ صَلَاحِهِمْ، وَقُوَّةٌ لِلْأَبْدَانِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَالْعِلْمُ سَبَبٌ لَصَلَاحِ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا. وَفِي الْحَدِيثِ: فَضْلُ الْعِلْمِ وَشَرَفُهُ، وَأَهْمِيَّتُهُ بِالنِّسْبَةِ لِلْإِنْسَانِ. وَفِيهِ: بَيَانُ فَضِيلَةِ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



حديث السادس عشر

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه - يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا^{٧٦} ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَقْرَأْنِيهَا ، وَكَدْتُ أَنْ أَعْجَلَ^{٧٧} عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ^{٧٨} بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِنِيهَا ، فَقَالَ لِي « أَرْسَلُهُ » . ثُمَّ قَالَ لَهُ « اقْرَأْ » . فَقَرَأَ . قَالَ « هَكَذَا أَنْزَلْتُ » . ثُمَّ قَالَ لِي « اقْرَأْ » . فَقَرَأْتُ فَقَالَ « هَكَذَا أَنْزَلْتُ » . إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ^{٧٩} أَحْرَفٍ فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيْسَّرَ^{٨٠} .

﴿متفق عليه﴾



^{٧٦} (على غير ما أقرؤها) خلاف ما تعلمت قراءتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^{٧٧} (أعجل عليه) في الإنكار والتعرض له.

^{٧٨} (لبيته بردائه) جمعت رداءه عند صدره وجررت به.

^{٧٩} (سبعة أحرف) حسب لهجات العرب ولغاتها وقيل غير ذلك.

^{٨٠} رواه الأئمة : البخاري (٢٤١٩ ، ٤٩٩٢ ، ٥٠٤١ ، ٦٩٣٦ ، ٧٥٥٠) ، ومسلم

(٨١٨) ، وأبو داود (١٤٧٥) ، والترمذي (٢٩٤٣) ، والنسائي (٩٣٦ ، ٩٣٧ ، ٩٣٨) ،

ومالك (٥٤٠) ، وأحمد (١٥٨ ، ٢٧٧ ، ٢٩٦ ، ٢٣٧٥).



الحديث السابع عشر

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ:

قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ^{٨١} بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجْدُ^{٨٢} الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ . فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا^{٨٣} اللَّهُ ، أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى ، وَقَدْ أَحْصَنَ^{٨٤} ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ^{٨٥} ، أَوْ كَانَ الْحُمْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ - قَالَ سُفْيَانٌ كَذَا حَفِظْتُ - أَلَا وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ .^{٨٦}

﴿متفق عليه﴾



^{٨١} (يطول بالناس زمان) يمضي عليهم زمان طويل بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه و سلم.

^{٨٢} (لا نجد الرجم) أي لا نجد حكمه أو مشروعيته.

^{٨٣} (أنزلها الله) في كتابه ثم نسخت قراءتها وبقي حكمها .

^{٨٤} (أحصن) تزوج .

^{٨٥} (البينة) الشهود .

^{٨٦} رواه الأئمة : البخاري (٦٨٢٩ ، ٧٣٢٣) ، ومسلم (١٦٩١) ، وأبو داود (٤٤١٨) ،

والترمذي (١٤٣١ ، ١٤٣٢) ، وابن ماجه (٢٤٤٣) ، ومالك (٢٣٨١ ، ٢٣٨٣) ، الدارمي

(٢٣٦٨) ، وأحمد (١٥٦ ، ١٩٧ ، ٢٤٩ ، ٢٧٦ ، ٣٠٢) .



الحديث الثامن عشر

عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ^{٨٧} النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ. قَالَ: فَلَمْ يَرُعْنِي^{٨٨} إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ: مَا خَلَّفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ! وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو - أَوْ لِأُظُنُّ - أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا^{٨٩}.

﴿متفق عليه﴾



^{٨٧} (فَتَكَنَّفَهُ) أَي أَحَاطُوا بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.

^{٨٨} (يَرُعْنِي) أَي يَفَاجِئُنِي.

^{٨٩} رواه البخاري (٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٩) واللفظ له. قال ابن هُبَيْرَةَ: (فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَرْضَ وَلَمْ يَتَمَنَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ عَمَلِ أَحَدٍ بَعْدَ عُمَرَ. وَفِيهِ مِنَ الْفِقْهِ شَهَادَةٌ عَلَى لَهُ وَالْأَبِي بَكْرٍ مَعًا بِصُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِقَوْلِهِ: «مَعَ صَاحِبَيْكَ» وَهَذَا أَمْرٌ قَدْ كَانَ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى سَبِيلِ التُّنْقِ بِالْمَعْرُوفِ الْمَعْهُودِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ مِنْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ صَاحِبَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ((ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ)). يُنْظَرُ: ((الْإِفْصَاحُ)) (١/ ٢٤٦).



الحديث التاسع عشر

عن عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ :

حَمَلْتُ^{٩٠} عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ^{٩١} الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ^{٩٢} وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ لَا تَشْتَرِي وَلَا تَعُدِّي فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ.^{٩٣}

﴿متفق عليه﴾.



^{٩٠} (حملت) تصدقت به عليه ليركبه في الجهاد .

^{٩١} (فأضاعه) لم يقيم بشؤونه وما يريعه .

^{٩٢} وإنما ساغ للرجل بيعه؛ لأنه حصل فيه هزال أعجزه عن اللحاق بالخيال وضعف عن ذلك، وانتهى إلى حالة عدم الانتفاع به، وفي الصحيحين أنه: «ملكه إياه»؛ فلذلك ساغ بيعه.

^{٩٣} رواه الأئمة : البخاري (١٤٩٠ ، ٢٦٢٣ ، ٢٦٣٦ ، ٢٩٧٠ ، ٣٠٠٣) ، مسلم (١٦٢٠) ، والترمذي (٦٦٨) ، والنسائي (٢٦١٦ ، ٢٦١٧) ، وابن ماجه (٢٣٩٠) ، وأحمد (١٦٦ ، ٢٥٨) .



الحديث المشهور

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لِلرُّكْنِ ^{٩٤} :

أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اسْتَلَمْتُكَ ^{٩٥} مَا اسْتَلَمْتُكَ . فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ قَالَ فَمَا لَنَا وَلِلرَّمْلِ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا ^{٩٦} بِهِ الْمُشْرِكِينَ ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرَكُهُ ^{٩٧} .

﴿متفق عليه﴾



^{٩٤} (للركن) أي الحجر الأسود .

^{٩٥} (استلمك) مسك بيده وقبلك واتباعا لهدية نقبله ونستلمه ونشير إليه، وإن كان حجرا لا يضر ولا ينفع. وفي هذا الحديث بيان لتسليم الصحابة وشدة إيمانهم

^{٩٦} (راءينا) من المراءاة وهي إظهار الأمر على خلاف ما هو عليه أي أظهرنا لهم به القوة ونحن في حال ضعف.

^{٩٧} رواه الأئمة : البخاري (١٦٠٥ ، ١٥٩٧ ، ١٦١٠) ، ومسلم (١٢٧٠ ، ١٢٧١) ، وأبود (١٨٧٣) ، والترمذي (٨٦٠) ، والنسائي (٢٩٣٦ ، ٢٩٣٧ ، ٢٩٣٨) ، وابن ماجه (٢٩٤٣) ، ومالك (١٠٦٦) ، والدارمي (١٩٠٦ ، ١٩٠٧) ، وأحمد (٩٩ ، ١٣١ ، ١٧٦) ،

(.....)



الأربعون العمريّة في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الحديث الثاني والمشهور

عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ:

شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ:

هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ صِيَامِهِمَا

يَوْمٌ فَطَرَكُمُ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ^{٩٨} .^{٩٩}

﴿متفق عليه﴾



^{٩٨} (نسككم) أضحيتكم.

^{٩٩} رواه الأئمة : البخاري (١٩٩٠ ، ٥٥٧١) ، ومسلم (١١٣٧) ، وأبو داود

(٢٤١٦) ، والترمذي (٧٧١) ، وابن ماجه (١٧٢٢) ، ومالك (٤٩١) ، وأحمد

(١٦٣) ، (٢٢٤) ، (٢٨٢).



اللمحة الثانية والمشرون

عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ^{١٠٠} اللهُ عَلَى رَسُولِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِمَّا لَمْ يُوجِفِ^{١٠١} الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ^{١٠٢} ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَاصَّةً^{١٠٣} ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَّتِهِ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ^{١٠٤} ، عُدَّةً^{١٠٥} فِي سَبِيلِ اللهِ .^{١٠٦}

﴿متفق عليه﴾



^{١٠٠} (أفاء) من الفياء وهو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير قتال.

^{١٠١} (يوجف) من الإيجاف وهو الإسراع في السير.

^{١٠٢} (ركاب) الإبل التي يسار عليها.

^{١٠٣} (خاصة) اختص بها ولم يشاركه فيها أحد.

^{١٠٤} (الكراع) الخيل.

^{١٠٥} (عدة في سبيل الله) استعدادا للجهاد والعدة كل ما يعد لحوادث الدهر من سلاح وغيره.

^{١٠٦} رواه الأئمة : البخاري (٢٩٠٤ ، ٣٠٩٤ ، ٤٠٣٣ ، ٤٨٨٥ ، ٥٣٥٧ ، ٥٣٥٨ ،

٦٧٢٨) ، ومسلم (١٧٥٧) ، وأبو داود (٢٩٦٥ ، ٢٩٦٦) ، والترمذي (١٧١٩) ،

والنسائي (٤١٤٠) ، وأحمد (١٧١ ، ٣٣٧).



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الحديث الثالث والمشهور

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ قَاتَلَ ١٠٧ اللَّهُ فُلَانًا ١٠٨ ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ، فَجَمَلُوهَا ١٠٩ فَبَاعُوهَا » . ١١٠

﴿متفق عليه﴾



١٠٧ (قاتل الله) كلمة تقولها العرب عند إرادة الزجر.

١٠٨ والرجل المقصود هو سمرة بن جندب رضي الله عنه، كما في صحيح مسلم، واختلف في كيفية بيع سمرة رضي الله عنه للخمر على ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنه أخذها من أهل الكتاب عن قيمة الجزية، أو حصلت له عن غنيمة أو غيرها، فباعها لهم معتقدا جواز ذلك. والثاني: يجوز أن يكون باع العصير ممن يتخذها الناس خمرا، والعصير يسمى خمرا كما قد يسمى العنب به؛ لأنه يؤول إليها. والثالث: أن يكون خلل الخمر وباعها، واعتقد سمرة رضي الله عنه الجواز، فغضب عمر رضي الله عنه لذلك.

١٠٩ جمل : أذاب

١١٠ رواه الأئمة التسعة عدا مالك : البخاري (٢٢٢٣ ، ٢٢٢٤ ، ٢٢٣٦ ، ٣٤٦٠ ، ٤٦٣٣) ، ومسلم (١٥٨١ ، ١٥٨٢ ، ١٥٨٣) ، أبو داود (٣٤٨٦) ، والترمذي (١٢٩٧) ، النسائي (٤٢٥٦ ، ٤٢٥٧ ، ٤٦٦٩) ، وابن ماجه (٢٢٦٧ ، ٣٣٨٣) ، والدارمي (٢١٥٠) ، وأحمد (١٧٠ ، ٨٧٤٥ ، ١٠٦٤٨ ، ١٤٤٧٢ ، ١٤٤٩٥ ، ١٤٩٧٧) .



قصص الحديث المأثور والمشهور

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-،
وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ
فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قُئِمْنَ فَبَادَرْنَ الْحِجَابَ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-
يَضْحَكُ ، فَقَالَ عُمَرُ أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- « عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعْنَ
صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ » . فَقَالَ عُمَرُ فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَهَبْنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقُلْنَ نَعَمْ ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ^{١١١} مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- « إِيهَا^{١١٢} يَا

^{١١١} (أفظ وأغلظ) أشد وأخشن عند إنكار المنكر من رسول الله صلى الله عليه و سلم لأنه كان رضي الله عنه يبالغ في الزهد عن المكروهات وطلب المندوبات .

^{١١٢} (إيها) اسم بمعنى زد والمراد إظهار رضاه عن قول عمر رضي الله عنه وفعله الذي يدل على توقيره صلى الله عليه و سلم وتعظيم جانبه واستزادة منه لهذا التصرف ليزداد عمر رضي الله عنه منزلة ورفعة عند الله عز و جل.



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي
ابن الخطّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا ١١٣ قَطُّ إِلَّا
سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ . ١١٤ . ١١٥

﴿متفق عليه﴾



١١٣ الفج : الطريق الواسع.

١١٤ رواه الأئمة : البخاري (٣٢٩٤، ٣٦٨٣، ٦٠٨٥) ، ومسلم (٢٣٩٦) ، وأحمد (١٤٧٢، ١٥٨١، ١٦٢٤) .

١١٥ قال ابن حجرٍ: (فيه فضيلة عظيمة لعمر تقتضي أنّ الشيطان لا سبيل له عليه، لا أنّ ذلك يقتضي وجود العصمة؛ إذ ليس فيه إلا فرار الشيطان منه أن يشاركه في طريق يسلكها، ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل إليه قدرته، فإن قيل: عدم تسليطه عليه بالوسوسة يؤخذ بطريق مفهوم الموافقة؛ لأنه إذا منع من السلوك في طريق فأولى ألا يلابسه بحيث يتمكّن من وسوسته له، فيمكن أن يكون حفظ من الشيطان، ولا يلزم من ذلك ثبوت العصمة له؛ لأنها في حق النبي واجبة، وفي حق غيره ممكنة) . يُنظر: ((فتح الباري)) (٧ / ٤٧). ويُنظر: ((إكمال المعلم)) لعياض (٧ / ٤٠٢).



في الحديث الخامس والمشرون عليه السلام

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^{١١٦} أَنْ أَعْتَكِفَ ^{١١٧} لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « أَوْفِ نَذْرَكَ ^{١١٨} » . ^{١١٩}

﴿متفق عليه﴾



^{١١٦} (الجاهليَّة) وهي ما قبل الإسلام.

^{١١٧} (الاعتكاف) الإقامة في المسجد بنية التقرب إلى الله عز وجل، ليلاً كان أو نهاراً

^{١١٨} إنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم عمر بالوفاء في الإسلام بنذر كان نذره في الجاهلية؛ لأنه بر ومشروع في الإسلام، ولا يتعارض معه، أما إذا كان متعارضاً مع الإسلام فإنه لا يوفى به. وفي الحديث: الاعتكاف ليلاً من غير صوم.

^{١١٩} رواه الأئمة : البخاري(٢٠٤٢) ، ومسلم (١٦٥٦) ، وأبوداود (٣٣٢٥) ، والترمذي (١٥٣٩) ، والنسائي (٣٨٢٠) ، وابن ماجه (١٧٧٢ ، ٢١٢٩) ، والدارمي (٢٣٧٨) ، وأحمد (٢٥٥ ، ٤٧٠٥).



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الحديث السادس والمشهور

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُ: « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عُرِضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ اجْتَرَّهُ^{١٢٠} » . قَالُوا فَمَا أَوْلَتْهُ^{١٢١} يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « الدِّينَ »^{١٢٢}.

﴿متفق عليه﴾



^{١٢٠} (اجتره) سحبه على الأرض لطوله.

^{١٢١} بم أولت ذلك؟ أي: ما تعبيره وتفسيره.

^{١٢٢} رواه الأئمة : البخاري (٢٣ ، ٣٦٩١ ، ٧٠٠٨ ، ٧٠٠٩) ، ومسلم (٢٣٩٠) ، والترمذي (٢٢٨٥) ، والنسائي (٥٠١١) ، والدارمي (٢١٩٧) ، وأحمد (١١٨١٤). قال النَّوَوِيُّ: (قال أهلُ العبارة: القَمِيصُ في النَّوْمِ مَعْنَاهُ الدِّينُ، وَجَرُّهُ يَدُلُّ عَلَى بَقَاءِ آثَارِهِ الْجَمِيلَةِ وَسُنَنِهِ الْحَسَنَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ وَفَاتِهِ لِيُقْتَدَى بِهِ). (شرح مسلم) (١٥٩ / ١٥). وتفسير القميص في المنام بالدين؛ لأن الدين والإسلام والتقوى كل هذه توصف بأنها لباس؛ قال تعالى: {ولباس التقوى ذلك خير} [الأعراف: ٢٦]؛ وأن القميص يستر عورة الإنسان، ويحجبه من وقوع النظر عليها، فكذلك الدين يستره من النار ومن الفضائح الدنيوية، ويحجبه عن كل مكروه، ولأن الدين يشمل الإنسان ويحفظه ويقيه المخالفات كوقاية الثوب وشموله؛ فمن استكثر من الطاعات زاد ستره، ومن تقلل نقص عمله، وقل ستره. وفي الحديث: بيان منقبة عظيمة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه. وفيه: أن الأعمال من الإيمان، وأن أهل الإيمان يتفاضلون فيه.



الحديث السابع والمشرون

عن زيد بن عمرو بن نفيل - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَاشَرَ عَشْرَةٍ^{١٢٣} ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ فَقِيلَ لَهُ: مِنَ التَّاسِعِ^{١٢٤} ؟ قَالَ: أَنَا^{١٢٥} . ١٢٦

(صحيح) .



^{١٢٣} (عَاشَرَ عَشْرَةٍ) أي واحدًا من عشرة.

^{١٢٤} (مِنِ التَّاسِعِ؟ قَالَ: "أَنَا") مبتدأ خبره محذوف، أي أنا تاسعهم، ولعلّ سكوته عن ذكر اسمه تواضعًا؛ لئلا يزكي نفسه.

^{١٢٥} المذكور تسعة فكأنه أراد المصنف بفضائل العشرة فضائل غالبهم.

^{١٢٦} رواه الأئمة : أبو داود (٤٦٤٩) ، والترمذي (٣٧٤٨) ، وأحمد (١٦٢٩) ، ١٦٣١ ، ١٦٣٧ ، ١٦٤٤ ، ١٦٤٥).



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

وقوع الحديث الثامن والمشرون

عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال :

كُنَّا نُخَيَّرُ^{١٢٧} بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؛ فَخَيَّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.^{١٢٨}

(صحيح) .



^{١٢٧} (نخير بين الناس) نقول فلان خير من فلان.

^{١٢٨} رواه الأئمة : البخاري (٣٦٥٥ ، ٣٧٩٧)، وأبو داود (٤٦٢٧ ، ٤٦٢٨) ،

والترمذي (٣٧٠٧)، وأحمد (٤٦٢٦، ٤٧٩٧).



الحديث التاسع والمشرون

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ:

اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ
رَسُولِكَ^{١٢٩} - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- .^{١٣٠}

(صحيح) .



^{١٢٩} فاستجاب الله له وجعل موته شهادة؛ فقد قتله أبو لؤلؤة المجوسي - عليه من الله ما يستحق- وهو في صلاة الصبح سنة ثلاث وعشرين من الهجرة، فحصل له ثواب الشهادة؛ لأنه قتله رجل كافر مجوسي حنقا على الإسلام، وعلى نصح عمر للإسلام والمسلمين، فكان قتله في ذات الله تعالى، وورقه بها في المدينة، فدفن في الأرض التي أحبها، وبجوار حبيبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصديقه المحب أبي بكر الصديق؛ فرضي الله عن عمر وعن صحابة نبيه أجمعين. وفي الحديث: فضيلة ومنقبة ظاهرة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه.

^{١٣٠} رواه الإمامان : البخاري (١٨٩٠) ، ومالك (١٣٣١)



الحديث الثمانون

عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ:

كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي ^{١٣١} رَجُلٌ فَنظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ اذْهَبْ فَأَتَيْتَنِي بِهَذَيْنِ فَجِئْتُهُ بِهِمَا قَالَ مَنْ أَنْتُمْ أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ قَالََا مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ قَالَ لَوْ كُنْتُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمْ ^{١٣٢} تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . ^{١٣٣}

(صحيح) .



^{١٣١} (فحصبني) رماني بالحصباء وهي الحجارة الصغيرة .

^{١٣٢} (لأوجعتكما) أي جلدتكما حتى أوجعتكما ضربا وجلدا؛ لأنكما ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله! وإنما فرق عمر بين أهل المدينة وغيرها في هذا؛ لأن أهل المدينة لا يخفى عليهم حرمة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتعظيمه، بخلاف من لم يكن من أهلها؛ فإنه قد يخفى عليه مثل هذا القدر من احترام المسجد، فعفا عنهما لجهلهما. وفي الحديث: المعذرة لأهل الجهل بالحكم إذا كان مما يخفى مثله. وفيه: النهي عن رفع الصوت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. وفيه: فضل عمر رضي الله عنه واحترامه لمسجد النبي صلى الله عليه وسلم. وفيه: تأديب الإمام من يرفع صوته في المسجد باللغظ.

^{١٣٣} رواه الامام البخاري (٤٧٠).



الحيث الثاني والثلاثون

عن عمر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال :

أمرنا رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن نتصدقَ فوافقَ ذلكَ عندي مالا^{١٣٤} فقلتُ اليومَ أسبقُ أبا بكرٍ إن سبقتُهُ يوماً قالَ فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي فقالَ رسولُ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ما أبقيتَ لأهلكَ قلتُ مثلهُ وأتى أبو بكرٍ بكلِّ ما عندهُ فقالَ يا أبا بكرٍ ما أبقيتَ لأهلكَ فقالَ أبقيتُ لهمُ اللهُ ورسولُهُ قلتُ لا أسبقُهُ إلى شيءٍ أبداً^{١٣٥} .^{١٣٦}

(حسن) .



^{١٣٤} (فوافق ذلك مالا عندي) أي صادف أمره بالتصدق حصول مال عندي.

^{١٣٥} لأنه إذا لم يقدر على مغالبتة حين كثرة ماله وقلة مال أبي بكر ففي غير هذا الحال أولى أن لا يسبقه ذكره علي القاري .

^{١٣٦} رواه الأئمة : الترمذي (٣٦٧٥) ، وأبو داود (١٦٧٨) ، والدارمي (١٧٠١) ، وفيه . هشام بن سعد وإن كان فيه كلام ، قال الترمذي في حديثه هذا : حسن صحيح ، وصححه الحاكم ، وقال البزار بعد أن أخرجه في "مسنده" (٢٧٠) : لم نر أحداً توقف عن حديث هشام بن سعد ، ولا اعتل عليه بعله توجب التوقف عن حديثه . وصححه كذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة النبوية" ٨ / ٤٩٩ ، وابن الملقن في "البدر المنير" ٧ / ٤١٤ .

وأخرجه الترمذي (٤٠٠٦) عن هارون بن عبد الله البزاز ، عن الفضل بن دكين ، بهذا الإسناد ، وقوله : إن سبقتة يوماً . إن هنا نافية ، أي : ما سبقتة يوماً .



الأربعون العمريّة في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الاصحاح الثاني والثلاثون

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - حدثهم^{١٣٧} :

أنّ النّبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَعِدَ أُحُدًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ،
وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ^{١٣٨} بِهِمْ، فَقَالَ: اثْبُتْ أُحُدُ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ^{١٣٩}،
وَشَهِيدَانِ^{١٤٠}.^{١٤١}

(صحيح)



^{١٣٧} حدث أصحابه ، قتادة بن دعامة السدوسي الراوي عنه ، وآخرين ايضاً .

^{١٣٨} (رجف) خفق واضطرب.

^{١٣٩} (صديق) صيغة مبالغة من الصدق والمراد به أبو بكر رضي الله عنه.

^{١٤٠} (شهيذان) هما عمر وعثمان رضي الله عنهما وقد ماتا شهيدين

^{١٤١} رواه الأئمة : البخاري (٣٦٧٥ ، ٣٦٨٦ ، ٣٦٩٩) ، وأبو داود (٤٦٥١) ، والترمذي

(٣٦٩٧) ، وأحمد (١٢١٠٦)



الحديث الثالث والثلاثون

عن علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أبو بكرٍ وعمرُ سيِّدا كهولٍ^{١٤٢} الجنة من الأولين^{١٤٣} والآخريين^{١٤٤} إلا النبيين والمرسلين^{١٤٥} لا تخبرهما يا علي^{١٤٦} .^{١٤٧}

(صحيح)



^{١٤٢} (الكهول) : بضمّين جمع الكهل، وهو على ما في القاموس من جاوز الثلاثين أو أربعاً وثلاثين إلى إحدى وخمسين فاعتبر ما كانوا عليه في الدنيا حال هذا الحديث ، وإنما قال: سيِّدا كهول أهل الجنة، مع أن أهل الجنة شباب إشارة إلى كمال الحال، فإن الكهل أكمل الإنسانية عقلاً من الشباب، ومدارج الجنة على قدر العقول.

^{١٤٣} (من الأولين) أي: من أولياء الأمم المتقدمين فيكونان أفضل من أصحاب الكهف ومؤمن آل فرعون ومن الخضر أيضاً على القول بأنه ولي.

^{١٤٤} (والآخريين) أي: من أولياء هذه الأمة وعلماهم وشهدهائهم.

^{١٤٥} (إلا النبيين والمرسلين) . فخرج عيسى - عليه السلام - وكذا الخضر على القول بنبوته.

^{١٤٦} لا تخبرهما يا علي قبلي لأبشرهما بنفسي فيبلغهما السرور مني.

^{١٤٧} رواه الأئمة : الترمذي (٣٦٦٦) ، وابن ماجه (٩٥) ، وأحمد (٦٠٢) . أبو بكر وعمر هما أفضل الأمة الإسلامية، وهما أفضل الناس بعد الأنبياء والمرسلين، ولهما فضائل ومناقب عديدة، منها أنهما سيِّدا كهول أهل الجنة.



الكتاب الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي وَائِلٍ - شقيق بن سلمة - قَالَ:

جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ^{١٤٨} عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ فَقَالَ:

لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا

أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ^{١٤٩} وَلَا بَيْضَاءَ^{١٥٠} إِلَّا قَسَمْتُهُ . قُلْتُ إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ

يَفْعَلَا . قَالَ هُمَا الْمَرَّانِ^{١٥١} أَقْتَدِي بِهِمَا .^{١٥٢}

(صحيح)



^{١٤٨} شيبية بن عثمان بن طلحة حاجب الكعبة وخادمها.

^{١٤٩} الصفراء : الذهب.

^{١٥٠} بيضاء : الفضة.

^{١٥١} هما الرجلان الكاملان لا أخرج عن فعلهما، بل أقتدي بهما.

^{١٥٢} رواه الأئمة (البخاري (١٥٩٤ ، ٧٢٧٥) ، وأحمد (٥١٣٨٢ ، ١٥٣٨٣) .) وفي

الحديث: التأسّي بفعل الأنبياء والصالحين. وفيه: اتباع عمر رضي الله عنه سنة رسول الله

صلى الله عليه وسلم، واقتفاء أثره في أفعاله.



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

« لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ » . ١٥٣

(صحيح)



١٥٣ رواه البخاري (٣٦٨٩، ٣٤٦٩) ، وأحمد (٨٤٦٨) . وفي لفظ : لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ رواه البخاري (٣٦٨٩) . ورواه مسلم (٢٣٩٨) باختلاف يسير من حديث عائشة رضي الله عنها . قال الخطابي : (المحدث الملهم يلقي الشيء في روعه، فكأنه قد حدث به، يظن فيصيب، ويخطر الشيء بباله فيكون كذلك، وهو منزلة جليلة من منازل الأولياء، ومرتبة عظيمة من مراتب الأصفياء) . ينظر: (أعلام الحديث) ((٣ / ١٥٧١)). وقال ابن حجر: (قوله: محدثون بفتح الدال، جمع محدث، واختلف في تأويله؛ فقيل: ملهم، قاله الأكثر، قالوا: المحدث بالفتح: هو الرجل الصادق الظن، وهو من ألقى في روعه شيء من قبل الملائكة الأعلى، فيكون كالذي حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكري، وقيل: من يجري الصواب على لسانه من غير قصد، وقيل: مكلّم، أي: تكلمه الملائكة بغير نبوة... وعند مسلم من رواية ابن وهب: ملهمون - أخرجها مسلم (٢٣٩٨) -. وهي الإصابة بغير نبوة... قيل: الحكمة فيه أن وجودهم في بني إسرائيل كان قد تحقق وقوعه، وسبب ذلك احتياجهم حيث لا يكون حينئذ فيهم نبي، واحتمل عنده صلى الله عليه وسلم ألا تحتاج هذه الأمة إلى ذلك لاستغنائها بالقرآن عن حدوث نبي، وقد وقع الأمر كذلك حتى إن المحدث منهم إذا تحقق وجوده لا يحكم بما وقع له، بل لا بد له من عرضه على القرآن، فإن وافقه أو وافق السنة عمل به وإلا تركه، وهذا وإن جاز أن يقع لكنه نادر ممن يكون أمره منهم مبنياً على اتباع الكتاب والسنة، وتمحضت الحكمة في وجودهم وكثرتهم بعد العصر الأول في زيادة شرف هذه الأمة بوجود أمثالهم فيه، وقد تكون الحكمة في تكثيرهم مضاهاة بني إسرائيل في كثرة الأنبياء فيهم، فلما فات هذه الأمة كثرة الأنبياء فيها لكون نبيها خاتم الأنبياء، عوضوا بكثرة الملهمين). (فتح الباري)



الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - كَانَ إِذَا قَحَطُوا^{١٥٤} اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ^{١٥٥} إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا قَالَ فَيُسْقَوْنَ.^{١٥٦}

(صحيح)



^{١٥٤} (قحطوا) أصابهم القحط وهو الجذب وقلة المطر .

^{١٥٥} (نتوسل) نتشفع ونتقرب ونطلب السقيا

^{١٥٦} رواه الامام البخاري (٣٧١٠، ١٠١٠)، قال الإمام الألباني في المختصر : في أول الحديث زيادة مفيدة عند الإسماعيلي بإسناد البخاري إلى أنس قال: "كانوا إذا قحطوا على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - استسقوا به، فيستسقي لهم فيسقون، فلما كان في أمانة عمر .. " فذكر الحديث. قلت: فاستسقاؤهم به - صلى الله عليه وسلم - إنما هو طلبهم منه - صلى الله عليه وسلم - أن يدعو الله لهم أن يسقيهم، بدليل قولهم: فيستسقي لهم؛ أي يطلب لهم ذلك من الله فيسقيهم، وقصة أنس المتقدمة في "الجمعة" أوضح مثال عملي على الصورة الحقيقية لاستسقاؤهم وتوسلهم به - صلى الله عليه وسلم - في السقيا. وكذلك كان استسقاء عمر بالعباس، لم يكن استسقاؤه بذاته، وإنما بدعائه، ويؤيده حديث ابن عباس: "أن عمر استسقى بالمصلى، فقال للعباس قم فاستسق، فقام العباس فقال: اللهم إن عندك سحاباً .. " إلخ الدعاء. أخرجه عبد الرزاق (٤٩١٣) بإسنادٍ واهٍ، سكت عليه الحافظ؛ ولعله لشواهده. إذا تبين هذا فإن الحديث ليس فيه دليل على جواز التوسل بالميت، لأن مداره على التوسل بدعاء الحي، وهذا لا يمكن بعد وفاته، وهذا هو السبب الذي جعل عمر يتوسل بالعباس دون النبي - صلى الله عليه وسلم -، وليس هو من باب التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل كما زعموا.



الحديث السابع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنُ رَسُولِ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّيَ عَلَيَّ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا - أَعَدُّدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ^{١٥٧} - فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ « أَنْخَرُ عَنِّي يَا عُمَرُ » . فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ « إِنِّي خَيْرْتُ ^{١٥٨} فَاخْتَرْتُ ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَيَّ السَّبْعِينَ فَعُفِّرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا » . قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْصَرَفَ ، فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتَانِ مِنْ (بَرَاءَةٌ) (وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا) إِلَى (وَهُمْ فَاسِقُونَ) قَالَ فَعَجِبْتُ بَعْدَ مِنْ جُرَأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَئِذٍ ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . ^{١٥٩}

(صحيح)



^{١٥٧} (قوله) أقواله القبيحة في النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم.

^{١٥٨} (خيرت) بين الاستغفار وعدمه بقوله تعالى {استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم

سبعين مرة فلن يغفر الله لهم} الآيات التي نزلت في شأن المنافقين ومنها الآية المذكورة وتتمتها

{ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون}

^{١٥٩} رواه الإمام البخاري (١٣٦٦ ، ٤٦٧١ ، ٣٠٩٧) ، والنسائي (١٩٦٦) ، وأحمد (٩٥)



الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدَّ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأُنْتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَجَبْتُ . ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأُنْتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَجَبْتُ . ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ ، فَأُنْتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا فَقَالَ وَجَبْتُ . فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ فَقُلْتُ وَمَا وَجَبْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ » . فَقُلْنَا وَثَلَاثَةٌ قَالَ « وَثَلَاثَةٌ » . فَقُلْنَا وَاثْنَانِ قَالَ « وَاثْنَانِ » . ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ .^{١٦٠}

(صحيح) .



^{١٦٠} رواه الإمام البخاري (١٣٦٨، ٢٦٤٣) ، والنسائي (١٩٣٤) ، وأحمد (١٣٩) ، ٢٠٤ ، (٣١٨) ثم لم يسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ثناء الشخص الواحد؛ لأن هذا المقام مقام عظيم، لا يكتفى فيه بأقل من نصاب الشهادة. وفي هذا الحديث جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادة أصحابه لأحد بالجنة أو النار دليلاً على وجوبها، ومعنى وجوب الجنة لأحد ثبوتها له؛ إذ الثبوت هو في صحة الوقوع كالشيء الواجب، والأصل أنه لا يجب على الله شيء، بل الثواب فضله، والعقاب عدله، لا يسأل عما يفعل، على أن هذا الثناء بالخير أو الشر لمن أتى عليه الناس فكان ثناؤهم مطابقاً لأفعال من أثنوا عليه، فإن لم يكن كذلك فليس هو مراداً بالحديث.



الحديث التاسع والثلاثون

عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكرٍ وعمرَ. ^{١٦١}

(صحيح)



^{١٦١} رواه الأئمة : الترمذي (٣٦٦٢ ، ٣٦٦٣ ، ٣٧٩٩) ، وابن ماجه (٩٧) ، وأحمد (٢٣٢٩٣ ، ٢٣٢٤٥ ، ٢٣٣٨٦) ، وهذا توجيه منه صلى الله عليه وسلم لما يجب على الصحابة فعله بعد موته صلى الله عليه وسلم ، فقال: "فاقتدوا باللذين من بعدي- وأشار إلى أبي بكر وعمر-"، أي: فاتبعوا هديهما، وأقوالهما وأفعالهما، وقيل: إن هذا الحديث تعريض بأمر الخلافة لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما. وفي الحديث: بيان لفضائل أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما .



الأربعون العمرية

عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ :

أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَبَانًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ ،
مَا فَتَحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - خَيْبَرَ ، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِرَانَةً لَهُمْ يَفْتَسِمُونَهَا.^{١٦٢}

(صحيح)



^{١٦٢} رواه الأئمة : البخاري (٢٣٣٤ ، ٣١٢٥ ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٦) ، وأبو داود (٣٠٢٠) ،
وأحمد (٢١٣ ، ٢٨٤) .



عن عبد الله بن عتبة قال:

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ:

إِنَّ أَنَسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَّنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، اللَّهُ يُجَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ ، وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ . ١٦٣

(صحيح)



الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه -

أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ - رضي الله عنه - الْآخِرَةَ^{١٦٤} حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَذَلِكَ
الْغَدُ مِنْ يَوْمِ تُوُفِّي النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه -
صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ قَالَ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - حَتَّى يَدْبُرْنَا^{١٦٥} - يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ - فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ مَاتَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ
نُورًا^{١٦٦} تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنَّ أَبَا

^{١٦٤} (الآخرة) الأخيرة ، خطبة عمر رضي الله عنه الأخيرة التي كان يأخذ فيها البيعة العامة بالخلافة لأبي بكر رضي الله عنه، وذلك في اليوم الثاني من يوم المبايعة الأولى الخاصة التي تقدمت وسبقت مع كبار الصحابة، وهي التي وقعت في سقيفة بني ساعدة، وهو اليوم الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووصف الخطبة بالآخيرة؛ تمييزاً لها عن خطبته الأولى يوم وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، والتي قال فيها: «إن محمداً لم يمّت، وإنه سيرجع».

وأما الأولى فكانت يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم .

^{١٦٥} (يدبرنا) يموت بعدنا .

^{١٦٦} (نورا) قرآنا .



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي
بكر - رضي الله عنه - صاحب رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثاني اثنين^{١٦٧}
، فإنه أولى المسلمين بأموركم ، فقوموا فبايعوه .

وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة ، وكانت
بيعة العامة^{١٦٨} على المنبر . قال الزهري عن أنس بن مالك سمعت عمر
يقول لأبي بكر يومئذ اصعد المنبر . فلم يزل به حتى صعد المنبر ،
فبايعه الناس عامة^{١٦٩} .

(صحيح) .



^{١٦٧} (ثاني اثنين) كان واحد اثنين وهما رسول الله صلى الله عليه و سلم وأبو بكر رضي الله
عنه حين اختبأ في الغار أثناء الهجرة .

^{١٦٨} (بيعة العامة) عامة الناس وكانت أعم وأشهر من البيعة التي وقعت في سقيفة بني ساعدة

^{١٦٩} رواه الأئمة : البخاري (٦٨٣٠ ، ٧٢١٩ ، ٧٢٦٩) ، والنسائي (٧٧٧) ، وأحمد (١٣٣)
، ٣٩١ ، ٣٧٦٥ ، ٣٨٤٢ .



وقوع الحديث الثالث والأربعون رضي الله عنه

عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ قَالَ إِنَّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ وَإِنِّي لَا أُرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَجَلِي وَإِنَّ أَقْوَامًا يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ^{١٧٠} وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ وَلَا خِلَافَتَهُ وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِنْ عَجَلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلَافَةُ شُورَى^{١٧١} بَيْنَ هَؤُلَاءِ السِّتَةِ الَّذِينَ تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعُنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي^{١٧٢} هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفْرَةَ الضُّلَالَ^{١٧٣} ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ

^{١٧٠} (وإن أقواما يأمروني) معناه إن أستخلف فحسن لأنه استخلف من هو خير مني يعني أبا

بكر وإن تركت الاستخلاف فحسن فإن النبي صلى الله عليه و سلم لم يستخلف.

^{١٧١} (فالخِلافة شورى بين هؤلاء الستة) معنى شورى يتشاورون فيه ويتفقون على واحد من

هؤلاء الستة عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبدالرحمن بن عوف ولم يدخل

سعيد بن زيد معهم وإن كان من العشرة لأنه من أقاربه فتورع عن إدخاله كما تورع عن إدخال

ابنه عبدالله رضي الله عنهم.

^{١٧٢} ضربهم على الإسلام، يعني: قاتلتهم على الإسلام حتى أسلموا، ثم هم الآن يعترضون.

^{١٧٣} أي: إذا فعلوا ذلك مُستحلين له فهم كذلك، وإن لم يستحلوه فالمقصود أن فعلهم فعل

الكفرة والضلال؛ لأنه يُفرِّق جماعة المسلمين، ويشقُّ صفهم.



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي
عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي
شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ حَتَّى
طَعَنَ بِإِضْبَعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ « يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ ^{١٧٤} الَّتِي
فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ ». وَإِنِّي إِنْ أَعِشُ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ
يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ
الْأَمْصَارِ وَإِنِّي إِذَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ
وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيَنْتَهُمُ وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ
مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا
أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى
الْبَيْعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا ^{١٧٥} فَلْيَمْتِنْتَهُمَا طَبَخًا. ^{١٧٦}

(صحيح) .



^{١٧٤} (ألا تكفيك آية الصيف) معناه الآية التي نزلت في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلاله إلى آخرها ، سُمِّيَتْ بِآيَةِ الصَّيْفِ ؛ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ صَيْفًا ، وَإِنَّ بَعْضَ الْآيَاتِ
نَزَلَتْ صَيْفًا ، وَبَعْضُهَا شتاءً .

^{١٧٥} (فليمتنهما طبخا) من أراد أكلهما فليمت رائحتهما بالطبخ ، وفيه : فضيلة عمر رضي الله
عنه ، وعلمه بتأويل الرؤيا ، وحرصه على الإسلام ومصلحة الأمة .

^{١٧٦} رواه الأئمة : مسلم (٥٦٧) ، والنسائي (٧٠٨) ، وابن ماجه (١٠١٤ ، ٣٣٦٣) ، وأحمد (٣٦٢) .



قصيدة الحديث المأثور والأربعون

قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَسَمَ
مُرُوطًا^{١٧٧} بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ
مَنْ عِنْدَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - الَّتِي عِنْدَكَ ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ^{١٧٨} ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمَّ
سَلِيطٍ أَحَقُّ^{١٧٩} ، وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه -: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقَرَبَ
يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ تَزْفِرُ^{١٨٠} تَخِيْطُ .^{١٨١}

(صحيح) .



^{١٧٧} (مروطا) جمع مرط وهو كساء من صوف أو حرير .

^{١٧٨} نسبوها إلى رسول الله؛ لأنها ابنة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها،

^{١٧٩} وهي أم قيس بنت عبيد بن زياد رضي الله عنها، وهي امرأة من الأنصار .

^{١٨٠} (تزفر) تحمل وقيل تحرز وتخيطة .

^{١٨١} رواه البخاري (٢٨٨١ ، ٤٠٧١) .



الحديث الخامس والأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ ^{١٨٢} بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ». قَالَ وَكَانَ أَحَبَّهُمَا ^{١٨٣} إِلَيْهِ عُمَرُ ^{١٨٤}.

(صحيح)



^{١٨٢} (اللهم أعز الإسلام) أي: قوه وانصره رافعا لشأنه على الكفر.

^{١٨٣} (وكان أحبهما إليه عمر) أي: ظهر بالواقع أن دعوة النبي صلى الله عليه وسلم أصابت

عمر بن الخطاب، وظهر أنه أحب الرجلين إلى الله تعالى، حيث هداه إلى الإسلام، وأعزه به.

^{١٨٤} رواه الإمامان : الترمذي (٣٦٨١) وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ

ابْنِ عُمَرَ، وأحمد (٥٦٩٦) ، وله شاهد عند الإمام الترمذي (٣٦٨٣) عن ابن عباس رضي

الله عنهما وهو ضعيف جدا ، فيه النضر أبو عمر يروي المناكير ، وله شاهد آخر عند الإمام

ابن ماجه (١٠٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : اللهم أعز الإسلام

بعمر بن الخطاب خاصة . وهو صحيح بدون لفظة خاصة، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود - رضي

الله عنه - مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ. رواه البخاري (٣٦٨٤، ٣٨٦٣). وفي الحديث: بيان

فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع ذكر منقبتين له، وهما: ما أصبح للإسلام من عزة

بإسلامه، وحب الله عز وجل له.



اللمحة السابعة والأربعون

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ^{١٨٥} - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - رضي الله عنه -: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي^{١٨٦} ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - رضي الله عنه -: فَإِنَّهُ الْآنَ^{١٨٧} ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: الْآنَ^{١٨٨} يَا عُمَرُ.^{١٨٩}

(صحيح)



^{١٨٥} وهو عبد الله بن هشام بن زهرة القرشي التيمي المصري الحجازي صحابي صغير.

^{١٨٦} فذكر عمر حبه لنفسه بحسب الطبع.

^{١٨٧} لما علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن نجاته نفسه من الهلاك، وتحقيق رتبة الإيمان الكامل، متوقفة على تقديم حب النبي صلى الله عليه وسلم على حب نفسه؛ قال: «فإنه الآن، والله لأنت أحب إلي من نفسي».

^{١٨٨} الآن يا عمر»، يعني: الآن عرفت يا عمر، فنطقت بما يجب عليك، وبما يكتمل به إيمانك.

^{١٨٩} رواه الإمام البخاري (٣٦٩٤ ، ٦٢٦٤ ، ٦٦٣٢).



الحديث السابع والأربعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : " إِنَّ اللَّهَ
جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ " ١٩٠

(صحيح) .



١٩٠ رواه الإمامان : الترمذي (٣٦٨٢) ، وأحمد (٥١٤٥ ، ٥٦٩٧) ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَا نَزَلَ
بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ ، وَقَالَ : فِيهِ عُمَرُ ، أَوْ قَالَ : ابْنُ الْخَطَّابِ فِيهِ شَكٌّ خَارِجَةٌ إِلَّا نَزَلَ
فِيهِ الْقُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا مُلْهَمًا ، ذَا فِرَاسَةٍ
حَادَّةٍ ، وَبصيرةٍ متوقِّدةٍ ، وَكَانَ رُبَّمَا نَطَقَ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِهِ جَبْرِيْلُ ، وَأحيانًا أُخْرَى كَانَ
الوحيُّ يَنْزِلُ فَيُؤَيِّدُ رَأْيَهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
" إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ " ، أَي : إِنَّ اللَّهَ سَدَّدَ عُمَرَ وَوَفَّقَهُ وَأَجْرَى الْحَقَّ عَلَى
لِسَانِهِ وَثَبَّتَهُ فِي قَلْبِهِ ، وَهَذَا تَوْفِيقٌ مِنَ اللَّهِ وَتَسْدِيدٌ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .



الحديث الثامن والأربعون

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: لَمَّا طَعَنَ^{١٩١} عُمَرَ - رضي الله عنه - جَعَلَ يَأْتُمُّ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَكَأَنَّهُ يُجْزَعُهُ^{١٩٢} - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَيْتَنِي كَانَتْ ذَاكَ^{١٩٣} لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ - صلوات الله عليه - فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَحِبْتَ صُحْبَتَهُمْ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ ، وَلَيْتَنِي فَارَقْتَهُمْ لَتُفَارِقَنَّهْمُ وَهُمْ عَنْكَ رَاضُونَ . قَالَ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ - صلوات الله عليه - وَرِضَاهُ ، فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلَيَّ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ ، فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنْ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ بِهِ عَلَيَّ ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي ، فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ^{١٩٤} وَأَجَلِ أَصْحَابِكَ ، وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ^{١٩٥} ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ .^{١٩٦}

(صحيح) .



^{١٩١} (طعن) ضرب بالخنجر ضربه أبو لؤلؤة المجوسي في خاصرته وهو في صلاة الصبح.

^{١٩٢} (يجزعه) يواسيه ويزيل عنه الجزع والخوف.

^{١٩٣} (ذاك) أي ما أصابك من الطعن والجزع فلا يكون ما تخاف منه.

^{١٩٤} (من أجلك) أي جزعي من أجلك وأجل أصحابك لما توقعه من فتن تكون بعده.

^{١٩٥} ما يملؤها حتى يطلع عنها ويسيل.

^{١٩٦} رواه الإمامان: البخاري (٣٦٩٢) ، وأحمد (٣٢٢).



الأربعون العمرية في ذكر مناقب أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ومواقفه العلية . د. وليد الرفاعي

تمت بحمد الله وتوفيقه

